

قرار المجلس التنفيذي رقم (46) لسنة 2026

بشأن

تسمية أعضاء "لجنة البت في التظلمات"

لدى لجنة التظلمات المركزية لموظفي حكومة دبي

نحن حمدان بن محمد بن راشد آل مكتوم ولي عهد دبي رئيس المجلس التنفيذي

بعد الاطلاع على القانون رقم (26) لسنة 2023 بشأن المجلس التنفيذي لإمارة دبي،
وعلى المرسوم رقم (5) لسنة 2026 بشأن لجنة التظلمات المركزية لموظفي حكومة دبي،
وعلى قرار المجلس التنفيذي رقم (42) لسنة 2015 بشأن تشكيل لجنة التظلمات المركزية لموظفي حكومة
دبي،
وعلى قرار المجلس التنفيذي رقم (53) لسنة 2024 بشأن ضم عضو إلى لجنة التظلمات المركزية لموظفي
حكومة دبي،
وعلى قرار المجلس التنفيذي رقم (45) لسنة 2026 بتعيين رئيس لجنة التظلمات المركزية لموظفي حكومة
دبي،

قررنا ما يلي:

تسمية أعضاء اللجنة

المادة (1)

أ- تكون لجنة البت في التظلمات، المشكّلة بموجب المرسوم رقم (5) لسنة 2026 المشار إليه، برئاسة رئيس
لجنة التظلمات المركزية لموظفي حكومة دبي، وعضوية كل من:

1. السيد/ ناصر بطي الشامسي
2. السيدة/ مريم علي الفلاحي
3. السيدة/ فاطمة حسين علي أحمد
4. ممثل عن الأمانة العامة للمجلس التنفيذي لإمارة دبي
5. ممثل عن اللجنة العليا للتشريعات في إمارة دبي
6. ممثل عن دائرة الموارد البشرية لحكومة دبي

ب- تتم تسمية ممثلي الجهات الحكومية المشار إليها في البنود (4)، (5)، و(6) من الفقرة (أ) من هذه المادة
من قبل مسؤولي تلك الجهات.

الإلغاءات

المادة (2)

أ- يُلغى قرار المجلس التنفيذي رقم (42) لسنة 2015 وقرار المجلس التنفيذي رقم (53) لسنة 2024 المشار إليهما.

ب- يُلغى أي نص في أي قرار آخر إلى المدى الذي يتعارض فيه وأحكام هذا القرار.

السريان والنشر

المادة (3)

يُعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ العمل بالمرسوم رقم (5) لسنة 2026 المشار إليه، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

حمدان بن محمد بن راشد آل مكتوم

ولي عهد دبي

رئيس المجلس التنفيذي

صدر في دبي بتاريخ 7 سبتمبر 2026م

الموافق 25 ربيع الأول 1448هـ